نيابة النقض

يقع مقر نيابة النقض ضمن مبنى المحكمة العليا وهي نيابة مستقلة قضائيا وفنياعن النيابة العامة وأطراف النزاع.

شكلت في إطار المحكمة العليا لتمثل القانون في حياد تام وترعى حسن تطبيقه وهي تتبع النائب العام مالياً وإدارياً بما لا يتعارض مع طبيعة مهامها وتؤلف من المحـامي العـام لنيابة النقض والإقرار وعدد من الأعضاء ممن لاتقل درجاتهم عن رئيس نيابـة ويـتم ترشيحهم وتعيينهم وفقاً للقانون.

اختصاصاتها

تمارس نيابة النقض المهام التالية:-

١- إبداء الرأي في الطعون التي ترفع إلى المحكمة العليا على الأحكام والقرارات الجزائية وغيرها.

٢- تقديم العون والمشورة لمكتب النائب العام والمحكمة العليا فيما ترى بحثه أو الاستيثاق منه من مسائل القانون التي تعرض لها وذلك بناء على طلب النائب العام أو رئيس المحكمة العليا أو أي من رؤساء الدوائر بها، ويجوز لها حضور مداولات المحكمة العليا أو دوائرها دون أن يكون لممثلها حق التصويت.

٣- أي اختصاصات أو مهام أخرى ينص عليها القانون.